

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



الجمهورية العربية المتحدة

# الجريدة الرسمية

(السنة الثانية)

الصادر في يوم الخميس ٣ المحرم سنة ١٣٧٩ - ٩ يولييه (تموز) سنة ١٩٥٩

(العدد ١٤١)

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١١٤٧ لسنة ١٩٥٩

بشأن الموافقة على مدسريان الاتفاقية الدولية لمكافحة تزيف العملة المبرمة في جنيف بتاريخ ٢٠ أبريل سنة ١٩٢٩ على الإقليم السوري من الجمهورية العربية المتحدة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المادة ٥٣ من الدستور المؤقت ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ١٣٤ الصادر بتاريخ ٢٨ أغسطس سنة ١٩٥٦

قرر :

مادة وحيدة - ووفق على مدسريان الاتفاقية الدولية لمكافحة تزيف العملة المبرمة في جنيف بتاريخ ٢٠ أبريل سنة ١٩٢٩ ، على الإقليم السوري من الجمهورية العربية المتحدة، وقوض السيد نائباً وزير الخارجية في اتخاذ الإجراءات اللازمة لذلك

مدر براسة الجمهورية في ١٤ ذي الحجة سنة ١٣٧٨ (٢٠ يونيو سنة ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١١٤٦ لسنة ١٩٥٩

بشأن الموافقة على الانضمام إلى إتفاقية القمح الدولية المبرمة في جنيف بتاريخ ١٠ مارس سنة ١٩٥٩

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المادة ٥٦ من الدستور المؤقت ؛

قرر :

مادة وحيدة - ووفق على انضمام الجمهورية العربية المتحدة إلى إتفاقية القمح الدولية المبرمة في جنيف بتاريخ ١٠ مارس سنة ١٩٥٩

مدر براسة الجمهورية في ١٤ ذي الحجة سنة ١٣٧٨ (٢٠ يونيو سنة ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر